

القواعد الأصولية والفقهية على مذهب الإمامية

والمحرمات وذلك لحكومة دليل التقية على تلك الأدلة كما هو الشأن في سائر العناوين الثانوية بالنسبة إلى العناوين الأولية كأدلة العسر والحرَج والضرر بالنسبة إلى الأدلة الأولية حيث أنها حاكمة على الأدلة الأولية بالحكومة الواقعية([277]). مستند القاعدة: وأدلة قاعدة التقية هي: 1 - القرآن الكريم 2 - السنّة 3 - أدلة نفي الضرر وحديث الرفع وما دلّ على حلية كل عمل عند الاضطرار. أما القرآن الكريم 1 - فقد قال تعالى: (لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس مني) في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة...)([278]) وتقاة هو معنى التقية، بل قرأ الحسن ومجاهد بلفظ «التقية». قال الطبرسي في مجمع البيان: «وفي هذه الآية دلالة على أن التقية جائزة في الدين عند الخوف على النفس. وقال أصحابنا إنها جائزة في الأحوال كلها عند الضرورة، وربما وجبت فيها لضرب من اللطف والاستصلاح، وليس تجوز من الأفعال في قتل المؤمن»([279]).